

شروط وأحكام حساب وافر Wafer Account Terms and Conditions

All Praise be to Allah, the Sustainer of the worlds; and Peace and Blessing be on Prophet Muhammad, His family, his companions; The Investment Product, is a Shariah-compliant Account, in accordance with these Terms and Conditions:

الحمــد اللــه رب العالمين و الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد فهذا منتج احخار متوافق مع الشــريعة ويعتمد على الإجراءات والشــروط والأحكام الآتية:

Definitions: 1.

The Wafer Account shall operate and be subject to the Terms and Conditions expressed hereinafter. In these Terms and Conditions, unless the context otherwise requires and except as otherwise defined, the following words shall have the same meaning as defined herein:

Account: refers to the Wafer Account(s).

Account Holder: refers to both the title holder and or beneficiary of the Account(s) singly or jointly and any reference made shall be to each account holder individually and to all of them collectively. Committee: refers to the Shariah Supervisory Committee of Saudi Awwal Bank (SAB).

Profit Determination Period: means the period of time which SAB shall determine the expected profit.

Profit Payment Date: means a date on which date SAB shall make the payments.

The day of monthly payment: means the day where the monthly deposits will be deducted from the original account.

Profit Declaration Date: means a date not later than fifteen (15) working days from the last day of the Profit Determination Period, on which date SAB shall notify, in accordance with Clause 5, the Distributable Profit and the share of profit of Account Holder(s) to the Account Holders

SAB: means Saudi Awwal Bank.

- 1.2 Except where the context otherwise requires words denoting the singular shall include the plural and vice versa, words denoting a gender shall include every gender and reference to persons shall include bodies corporate and incorporated.
- Clause headings are inserted for convenience only and shall not affect the construction of this Agreement.

.1

التعريفات:

يخضع حســاب وافر ويتم تشــغيله وفقاً للأحكام و الشــروط الواردة أدناه، و مــا لم يحدد النص خلاف ذلك فــإن المصطلحات التالية تحمل نفس المعانى الموضحة أمام كل منها:

الحســاب: يشير إلى حساب وافر.

صاحب الحســاب: يشـــير الى كل من صاحب الحق و أو المستفيد من الحساب الحســابات منفردين أو مجتمعين وأي إشــارة الى صاحب الحساب فالمقصود بها كل صاحب حســاب سواء كان فرداً أو أكثر.

اللجنة: تشــير الى اللجنة الشــرعية في البنك السعودي الأول (الأول).

الفتــرة المعينــة للربح: تعنــى الفترة الزمنيــة المتفق عليها والتــى بانقضائها سوف يقوم الأول بتوزيع الربح.

تاريــخ دفع الربح: يعنى التاريخ الــذي يتم فيه دفع الأرباح من قبل الأول.

يوم الإيداعات الشــهري: تعنى اليوم الذي يتم فيه خصم الايداعات الشــهرية من الحساب الأساسي.

تاريخ الإعلان عن الربح: يعنى التاريخ الذي يبلغ فــيه الأول أصحاب الحسابات بالأربــاح القابلة للتوزيــع وحصصهم من الأرباح -إن وجدت- وفقاً للمادة 5 و الــذي يجب ألا يتجاوز خمســة عشــر يــوم عمل من آخر يــوم للفتــرة المعينة للربح.

الأول: يشــير الى البنك السعودي الأول.

- ما لم يتطلب النص خلاف خلك فإن العبارات التي تشــير للمفرد تشمل الجمع والعكــس والكلمــات التــى تشــير للمذكر تشــمل المؤنث والعكــس كما أن الإشارة للأشخاص تشــمل الشخصيات الاعتبارية.
- تــم إدراج عناويــن البنــود لأغراض التوضيح فقــط ويجب ألا تؤثر على تفســير هذه الشروط والأحكام.

2. The Wafer Account:

- 2.1 The Wafer Account; shall operate on a profit sharing basis between SAB and the Account Holder(s) and Profit & Loss Sharing among the Account Holder(s) in compliance with these Terms and Conditions that shall be binding on the parties hereto.
- 2.2 The account holder(s) hereby authorizes SAB to deduct the monthly installment from the selected current or savings account during opening Wafer account and credit the transaction into the account on their behalf in addition to performing financial transactions on the account using electronic channels as an alternative to the customer's presence, while simultaneously informing the customer of the account's status and the nature of the performed transaction.

حساب وافر:

- يتم تشغيل حساب وافر على أساس تقاسم الربح بين الأول وصاحب الحساب والاشــتراك بين أصحاب الحســاب في الربح والخســـارة طبقاً لهذه الشــروط والأحـكام والتـى تعتبر ملزمة لأطرافها وســوف يتم حســاب الأرباح المشــار إليها على أســاس شــهري، بحيث يوفر ذلك نموًا تراكميًا للارباح.
- يفوض صاحب (أصحاب) الحســاب بموجبه الأول بخصم القســط الشــهري من 2.2 الحســاب الجارى أو حســاب التوفير المحدد أثناء فتح حساب وافر وإيداع مبلغ العمليــة في الحســاب نيابة عنهم بالإضافة إلى ذلــك يعتبر إجراء المعاملات المالية على الحســاب باســتخدام القنوات الإلكترونية بــديلا لحضور العميل ، مع إبلاغ العميل بحالة الحســاب وطبيعــة المعاملة المنفذة.

Investment of Funds:

3.1 The Account Holder(s) acknowledges and agrees that their funds shall be pooled with the funds of other Account Holder(s) and the funds of SAB, and all such funds, hereinafter referred to as Pooled Funds.

يقر صاحب الحســاب ويوافق على أن أمواله ســيتم خلطها مع أموال أصحاب الحســابات الآخريــن وأموال الأول ويشــار لكل تلك الأموال فيمــا بعد بعبارة الأموال المشتركة.

- 3.2 The Account Holder(s) hereby irrevocably authorize(s) SAB to invest these Pooled Funds, at its discretion, in Shariah-compliant transactions approved by the Committee and may keep adequate 'liquid funds' to meet the withdrawal by any Account Holder(s).
- 3.3 The Account Holder(s) hereby irrevocably authorize SAB to invest these Pooled Funds as per the policies and practices followed by SAB for funding and investment purposes".
- 3.4 The Account Holder(s) acknowledges and agrees that SABB is authorized to determine the value of Pooled Funds in line with general banking practices and regulatory guidelines, if any.

4. Cost, Expenses & Fees:

- 4.1 The Account Holder(s) irrevocably agree(s) to pay and hereby authorize SAB to deduct from the Pooled Funds all direct costs, fees and expenses incurred by SAB in investing and managing the Pooled Funds. and such deductions to be distributed in proportion to each Account Holders(s) Investment in the Pooled Funds, whereas such fees and expenses to be distributed to the different sources of funds (Liabilities in the Financial Statements).
- 4.2 The minimum monthly deposit is 100SAR.
- 4.3 Customer is not entitled to modify the amount of the monthly deposit for the duration of this Agreement.
- 4.4 Expenses of the Mudarabah Pooled Funds of the Islamic Finance Assets shall be determined in proportion to the total Assets of business sectors in SAB. Whereas the Islamic Services expenses shall be calculated in proportion to the total expenses. Thereafter, such expenses shall be divided to the Islamic Fund sources in proportion to each source of Funds.
- 4.5 The Account Holder(s) hereby authorize SAB to deduct from the Account balances any fee and or expenses at the rates prescribed by SAB for such services, acts or arrangements, including without limitation to issuing statements, communicating and/or effecting remittances, that SAB would charge for in the normal course of business and were undertaken by SABB, at the request of the Account Holder(s).
- 4.6 The Account Holder(s) acknowledges and agrees that SAB will not be responsible to pay Zakat on behalf of Account Holder(s) for their balances in Mudarabah Saving Account"

5. Declaration and Payment of Profit:

- 5.1 SAB shall on each Profit Declaration Date, by Notice declare the Distributable Profit and the share of the Account Holder(s), expressed as an annualized percentage rate.
- 5.2 Share of Profit of Account Holder(s) for any Profit Determination Period as determined on each Profit Determination Date shall only be paid on the Profit Payment Date, applicable for the Profit Determination Period by credit to the Account.
- 5.3 In case the first party requested to terminate the contract before Profit Payment Date or in the event of Customer death, then the monthly payments shall be returned to the customer's Account and they will be entitled for 50% of the accrued Profit.
- 5.4 In the case an agreement on the expected profit margin is reached, then the agreed upon profit margin will be constant throughout the contract period.
- 5.5 This Agreement shall be terminated upon the expiry of the period specified at the beginning of the agreement. In the case of renewal, the client must submit a new application.
- 5.6 The customer must maintain sufficient balance in their account to complete the automated monthly deposit process and the

- 2.3 يفــوض أصحــاب الحســابات الأول تفويضــاً غير قابــل للنقض لدســـتثمار هذه الأموال المشـــتركة في معاملات مجازة من قبل اللجنة الشرعية ويجوز للأول أن يحتفــظ منهــا بأموال ســـائله كافية لمقابلة الســـحوبات مـــن قبل أي من أصحاب الحسابات.
- 3.3 يفــوض أصحــاب الحســابات الأول تفويضــاً غير قابــل للنقض لاســـتثمار هذه الأمــوال المشــتركة وفقــاً للسياســات والممارســات المتبعــة لدى ســاب للأغراض التمويل والاستثمار.
- 3.4 يقــر صاحب الحســـاب ويوافــق على أن للأول الحق في تحديــد قيمة الأموال المشــتركة وفقــاً للأعــراف المصرفيــة العامــة، والتعليمــات النظاميــة، إن وحدت.

4. التكلفة والمصاريف والرسوم:

- 1. يوافــق أصحاب الحســابات موافقة غير قابلة للنقــض أن يدفعوا أو يفوضوا الثول بالخصــم من الأموال المشــتركة جميع التكاليف والرســـوم والمصاريف المتكبــدة من قبــل الأول فيما يتعلق باســـتثمار وإدارة الأموال المشــتركة، وبــأن يـــوزع هذا الخصم نســبة إلــى أموال صاحب كل حســاب فــي الأموال المشــتركة، حيــث يتم تقســيم تلــك الرســوم والمصاريف بين أنــواع مصادر الأموال المختلفــة (المطلوبات فــى القوائم المالية).
 - 2.4 الحد الأدنى للايدعات الشــهرية هو 100 ريال سعودي.
- 3.4 عــدم أحقيــة العميل في تعديل مبلغ الإيداعات الشــهرية طوال مدة ســريان هذه الاتفاقية.
- .4 يتــم تحديــد مصاريــف الأموال المشــتركة في وعــاء المضاربة بنســبة أصول المصرفيــة الإسلامية إلــى إجمالي أصول البنك الأول في قطاعات الأعمال، بحيــث يتــم حســاب مصاريــف الخدمــات الإسلاميــة بنســبتها إلــى إجمالــي المصاريـف، ثــم تـــوزع تلــك المصاريف بين مصــادر الأمــوال الإسلامية على أســاس النســبة المئوية لكل نوع من أنوع مصادر الأموال.
- 4.4 يفــوض أصحــاب الحســابات الأول بخصــم أي رســوم و/أو مصاريــف مقابــل الخدمــات أو الأعمال أو الترتيبات التي يطلبونها من الأول بما في ذلك على ســبيل المثــال وليــس الحصر إصــدار الكشــوف و/ أو تنفيذ الحوالات حســب الأســعار المحــددة مــن الأول والمعمول بهــا لدى الأول في حــالات العمل العادية عند طلب صاحب الحســاب.
- 4.6 يقر صاحب الحساب ويوافق على أن الأول لن يكون مسؤولاً عن دفع الزكاة على أرصدة حســـاب المضاربة الادخاري نيابة عن صاحب الحســـاب.

الإعلان عن الأرباح ودفعه:

- 1.5 يجـب علـى الأول الإعلان بموجب إشـعار عن الأربــاح القابلــة للتوزيع وحصة أصحاب الحســابات المحددة كنسبة مئوية سنوية.
- 2.5 يجــب دفــع حصص أصحاب الحســابات من الأربــاح لأي فترة معينــة للربح في التاريــخ المحدد لذلــك الخاص بتلك الفتــرة المعينة للربح وذلــك بقيدها في حساب العميل.
- 3.5 فــي حال تقدم الطرف الأول بطلب فســخ العقد قبــل تاريخ دفع الربح أو تم فســخ العقد بســبب وفاة العميل فإنه ســيتم اعادة الدفعات الشهرية إلى حساب العميل و يســتحق 50% من الارباح المتراكمة.
- 4.5 فــي حال الاتفــاق على هامش الربح المتوقع فإنه ســـوف يكـــون ثابتاً طوال مدة العقد.
- 5.5 تنتهــي هذه الاتفاقيــة بإنتهاء المده المحددة في بداية الشـــروط والأحكام، وفـــي حـــال الرغبــة بالتجديد بنفس الشـــروط والأحـــكام، فيجب علــى العميل التقدم بطلب جديد.
- 6.5 يجــب علــى العميــل الابقاء على رصيد كافي في حســابه الاساســي من اجل اتمام عملية الايداء الشــهري بشــكل تلقائى و سوف يقوم النظام بذلك

system will do so for a period of six business days from the due date of payment. After that this Agreement will be immediately terminated and all monthly deposits will be refunded after losses if any.

وجدت.

فورا و ســوف يتم اعادة جميع الايداعات الشهرية بعد خصم الخسائر في حال

لمدة ســتة أيام يوم من تاريخ الدفع, بعد ذلك ســوف تعتبر هذى الاتفاقية منتهية

Distributable profit shall be shared in the ratio as indicated below:

ان الربــح القابل للتوزيع و تعليمــات الدفع تجري وفق ماهو مذكور أدناه:

Investment Ceiling	NA	سقف الاستثمار
Distributable Profit shall be shared in the Sharing Ratio as indicated below أد الربح القابل للتوزيع وتعليمات الدفع تجري وفق ما هو مخكور أحناه		
Profit Ceiling Rate for first year	2.67% *	نسبة سقف الربح للسنة الأولى
Profit Ceiling Rate for second year	2.89% *	نسبة سقف الربح للسنة الثانية
Profit Ceiling Rate for third year	2.95% *	نسبة سقف الربح للسنة الثالثة

^{*} P.A of the investment amount

5.7

Schedule

سنوياً من مبلغ الاستثمار

الجدول

7.5

Profit Sharing below and till the Profit Ceiling Rate		توزيع الربح إلى السقف أو مانقص عنه
SAB's Share of Profit for first year	9 %	حصة الأول من الربح للسنة الأولى
A/c Holder's Share of Profit for first year	91 %	حصة صاحب الحساب من الربح للسنة الأولى
SAB's Share of Profit for second year	6 %	حصة الأول من الربح للسنة الثانية
A/c Holder's Share of Profit for second year	94 %	حصة صاحب الحساب من الربح للسنة الثانية
SAB's Share of Profit for third year	5 %	حصة الأول من الربح للسنة الثالثة
A/c Holder's Share of Profit for third year	95 %	حصة صاحب الحساب من الربح للسنة الثالثة

Profit Sharing above the Profit Ceiling Rate	توزيع مازاد عن السقف	
SAB's Share of Profit	100 %	حصة الأول من الربح
A/c Holder's Share of Profit	Nil	حصة صاحب الحساب

Profit Determination Period would bergin on 1st of a Gregorian month and end on the last day of the same month.

الفترة المعينة من الربح تبدأ من اليوم الأول من الشهر الميلادي و تنتهى في آخر يوم منه.

6. Share of Profit:

- SAB and the Account Holder(s), hereby agree that the Distributable Profit shall be shared between SAB and the Account Holders in accordance with the Profit Sharing Ratio as agreed in Schedule in Paragraph 5.7.
- 6.2 The Account Holder(s) further acknowledge that any funds of SAB, if invested by SAB in the Pooled Funds, shall be entitled to profit as other Account Holder(s) and that such profit shall be in addition to the share of profit that SAB is entitled to in consideration of investing and managing of the Pooled Funds as
- 6.3 SAB and the Account Holder(s), hereby agree that the Distributable Profit above the Profit Ceiling Rate as agreed in Schedule in Paragraph 5.7, shall be retained completely by SAB.
- The Account Holder(s) hereby agree that SAB may agree on a different Profit Sharing Ratio or Profit Ceiling Rate with any one or more Account Holder(s) at its sole discretion and that such agreement by SAB' shall not give rise to any right whatsoever to any other Account Holder(s) to seek such rates. Nevertheless, SAB may declare a different Profit Sharing Ratio or Profit Ceiling Rate for Account Holder(s) pursuant to Clause (7.2)

- يوافق الأول وأصحاب الحســابات على أن يتم تقاســم الربح القابل للتقســيم بين الأول وأصحاب الحســابات وفقاً لنســبة تقاســم الربح المتفق عليها في الجدول في الفقرة 5.7.
- يقر أصحاب الحســابات مسبقاً مع الأول بأنه فـــى حالة مساهمة الأول بمبلغ 26 معیــن فــی حســاب وافــر فتعتبــر مســاهمته کمســاهمة غیــره مــن ذوي الحســابات المفتوحــة ويســتحق بمقدارهــا نســبة مــن الربــح كغيــره مــن المشــتركين وهذا غير اســتحقاقه فـــى الربح كمضارب بنســبته حسب ما جاء فـــى الجدول في الفقرة رقم 5.7.
- يوافق الأول وأصحاب الحســابات بأن الربح القابل للتوزيع الذي يزيد عن نسبة 3.6 ســقف الربــح المتفــق عليها في الجدول فــي الفقرة 5.7 ســوف يحتفظ به الأول بالكامل.
- يقر أصحاب الحسابات مسبقاً أن للأول الحق فـــى الاتفاق على نسبة مختلفة لتقاســم الربح أو نســبة ســقف الربح مع واحد أو أكثر من أصحاب الحســابات وفقاً لتقديره وحده ولن يترتب على مثل هذا الاتفاق من قبل الأول أي حق مهما كان لأي من أصحاب الحســابات الآخرين لطلب مثل تلك النســب، ومع ذلك؛ فإن للأول الحق في الإعلان عن نســب مختلفة لتقاســم الربح أو نسبة ســقف الربح لأصحاب الحســابات وفقاً لما ورد في الفقرة 7.2.

- 6.5 The Account Holder(s) further acknowledge and agree that the distribution by SAB of its share of profit to any one or more Account Holder(s) shall not give rise to any rights to the other Account Holder(s) to demand such additional profit.
- 6.6 SAB and the client solemnly agree to distribute the losses (if any) according to the shares of money that each participant of the shared account has.
- 6.7 in the case of losses due to fraud or misconduct, or clear negligence by SAB or any of its representatives, the bank will be fully liable to the account holders for those losses according to the principles of the Islamic Sharia.

7. Amendments & Notices:

- 7.1 Any amendment to the Agreement or any Notice, under these Terms and Conditions shall be considered given and shall take effect immediately in each of the following cases:
- a) on the date when posted by SAB on its website and in its branches and on the date when e-mail and or SMS is sent as confirmed by SAB's system to Account Holder(s) who provided their email and or cell number at the time of account opening.
- b) In the case of any communication made by letter, when left at that address or, as the case may be, five days after being deposited in the post, postage prepaid, in an envelope addressed to the Account Holder(s).
- 7.2 Any amendments to any of the Terms and Conditions hereto shall take effect once notice to this effect has been given by SAB to the Account Holder(s) whom shall have a period of 30 days from the date of such given Notice to request withdrawing their funds; failing which it would be considered an acceptance to the amendments made by SAB and shall be binding on the parties hereto.

8. Complaints Procedure:

In case of any complaint on any aspect of SAB's products or services, Account Holder(s) shall contact SAB by telephone or in writing, advising SAB on the nature of the complaint on:

By Phone (within the kingdom): 920007222
By Phone (outside the kingdom): +966920007222

Saudi Awwal Bank (SAB) P.O .Box 9084, Riyadh 11413

Kingdom of Saudi Arabia

Email: sab@sab.com

9. Governing Law & Language:

- 9.1 These Terms and Conditions shall be governed by and construed according to the laws and commercial practices in force in the Kingdom of Saudi Arabia.
- 9.2 In case of conflict between the Arabic and English texts, the Arabic text shall prevail.

10. Settlement of Disputes:

This agreement is governed by and shall be construed according to the Regulations of the Kingdom of Saudi Arabia in KSA. Any dispute not amicably settled shall be referred to the competent authorities for settlement in compliance with Shariah principles.

- 5.6 يقر أصحاب الحســـابات مســـبقاً بأنه فـــي حال تنازل ســـاب عن شئ من نصيبه مـــن الربـــح لواحد أو أكثر مـــن أصحاب الحســـابات فإنه لا يحق لهـــم المطالبة بأرباح إضافـــية أوحقوق لقاء هذا التنازل.
- 6.6 يوافــق الأول والعميــل موافقــة غيــر قابلــة للنقض بــأن توزع الخســائر (إن وجدت) حســب نســبة أموال كل صاحب حساب في الأموال المشتركة.
- 7.6 فـي حال تكبد أية خســـارة نتيجــة لعمليات احتيالية أو ســـوء تصرف أو إهمال واضـــح مــن جانــب الأول أو أي مــن مســـئوليه فســـيكون الأول ملزمــاً بجبــر الخســـارة إلى أصحاب الحســـابات وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.

7. التعديلات والإشارات:

- 1.7 يعتبر أي تعديل لهذه الشــروط والأحكام أو اي إشــعار بموجبها بأنه قد ســلم في أي من الحالات التالية:
- <liأ) فـي التاريـخ الذي يعلن فيه الأول عن التعديل عبـر موقعه الالكتروني أو من خلال القنوات الإلكترونية أو في الفروع التابعة له أو إرساله من قبل الأول على مواقع البريد الإلكتروني للعملاء أو إرســاله عن طريق رســالة نصية عبر الهاتــف الجوال للعملاء الذين ســجلوا بريدهم الالكترونــي أو رقام هواتفهم المحمولة المســجلة في ملف العميل لدى البنك.
- ر) في حال المراســـلة بواســـطة خطاب فيعتبر الإشــعار قد ســلم عند تركه في خلك العنوان المســجل لدى البنك أو حســبما يقتضي الحال بعد خمســة أيام مـــن إيداعه في البريد فـــي ظرف مدفوع أخرة البريد مســبقاً معنون لصاحب الحساب.
- 2.7 تعتبـر أيــة تعــديلات لأي مــن هــذه الشــروط والأحـكام نافــذة المفعــول ومعلومة لأصحاب الحســابات بإرســـال إشــعار بذلك من قبل الأول لأصحاب الحســابات الذيــن يتــاح لهم فتــرة 30 يوماً من تاريخ الإشــعار لطلب ســحب استثماراتهم، وفـــي حال عدم قيامهم بذلك فسوف يعتبر ذلك بمثابة قبول للتعــديلات التــي أجراهــا الأول وتعتبــر هــذه التعــديلات ملزمــة لأطــراف الاتفاقية.

أجراءات الشكاوي:

فــي حال أي شــكوى تتعلق بأي من جوانب منتجــات أو خدمات الأول فيجب عـــى أصحــاب الحســابات الاتصال علــى الأول هاتفيــاً أو كتابيــاً وإبلاغه عن طبيعة الشــكوى على العنوان التالى:

الهاتـف من داخل المملكة: 920007222

الهاتـف من خارج المملكة: +966920007222

البنك السـعودي الأول (الأول) ص.ب. 9084 الرياض 11413

المملكة العربية السعودية

البريد الالكتروني: sab@sab.com

9. النظام الحاكم واللغة:

- 1.8 تخضـع هــذه الأحكام والشــروط وتفســر طبقاً للأنظمــة والأعــراف التجارية النافذة في المملكة العربية الســعودية ويجب إحالة أي نزاع لم يتم حله ودياً إلى الســلطة القضائية المختصة لتســوية هذا النزاع وفقاً لمبادئ الشــريعة السلامية.
- 2.9 فــي حــال وجود اختلاف بين النــص العربي و الإنجليزي فــإن النص العربي هو النافذ.

10. الفصل في النزاعات:

تخضـع هــذه الاتفاقية وتفســر وفقا لأنظمــة المملكــة العربية الســعودية ويحــال أي نــزاع لــم يتــم حله وديــاً إلى الجهــة المختصــة للفصل فيــه بما لا يتعارض مع أحكام الشــريعة الإسلامية.